

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٧٦ لسنة ٢٠١١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون القضاء العسكرى وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٠ بتحديد السجون العسكرية
التي تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة
ومجندى الدرجة الثانية ؛

وعلى القرار رقم ١٠٥٠ لسنة ١٩٧٣ بلائحة جزاءات أفراد هيئة الشرطة ؛

قرر :

مادة ١ - يُنشأ سجن عسكرى بقطاع دهشور التابع للإدارة العامة
لمنطقة الأمن المركزى بالجيزة .

مادة ٢ - يُخصص السجن المشار إليه لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية
لمدة لا تزيد على سنة المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة والمجندين التابعين
للإدارة العامة لمنطقة الأمن المركزى بالجيزة ، أو المحبوسين احتياطياً .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١١/٨/٧

وزير الداخلية

منصور عيسوى